رابط المادة على منصة باحث

شرح تحفة أهل الطلب في تجريد أصول قواعد ابن رجب لابن السعدي

شرح تحفة أهل الطلب لابن السعدي]911[| القاعدة الخامسة والعشرون بعد المائة

عبدالمحسن الزامل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى اله وصحبه اجمعين مستمعينا الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. اهلا ومرحبا بكم - 00:00:00

هذا لقاء جديد يجمعنا واياكم لفضيلة الشيخ عبد المحسن ابن عبد الله الزامل في شرحه لكتاب تحفة اهل الطلب في تجريد اصول قواعد ابن رجب للعلامة الشيخ عبدالرحمن ابن ناصر - 00:00:28

السعدي حياكم الله فضيلة الشيخ عبد المحسن. حياكم الله وبارك الله فيكم احسن الله اليكم في الحلقتين الماضيتين تكلمنا في بعض الامور المتعلقة بايام العشر من ذي الحجة ثم في الحلقة الماضية تكلمتم عن بعض الامور المتعلقة بالرمي - 00:00:42

وما الى ذلك فان رأيتم احسن الله اليكم ان تضيفوا الى ما تحدثتم به شيئا. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اللهم بقي شيء يسير فيما يتعلق - 00:01:00

الرمي وسبق درس مضى المقام عن استكمال اكماله بقيام مسألة يسيرة وهي ما روي عن بعض السلف رضي الله عنهم ورحمهم الله في مسألة الرمي اه قبل الزوال جاءت روايات تروى عن كثير من السلف او عن بعض من السلف في انهما جازوا الرمي قبل الزوال - 00:01:17

ومن الاثار المشهورة مع روي عن عبد الله ابن الزبير وعن عطا ابن ابي رباح وعن طاووس ابن كيسان اليماني رحمهم الله فاقول كم اتقدم انه لو صح عن من هو اعلى منهم - 00:01:48

فان فانه اذا جاءت السنة فانها تقضي في هذا الباب كما تقدم لورود الاثار ووضوحها كما تتقدم لكن مع ذلك اقول ان المثابت المأثور الذي اطلعت عليه اه عن اه عطاء بن ابي رباح وعن عبد الله بن زوير انه خلاف ذلك - 00:02:02

عبدالله بن الزبير جاء وفي اخبار مكة انه من رؤية عامر بن دينار انه سأل عن عبدالله بن الزبير عن امير المؤمنين قال سألت فاخبرت انه رمى. يعني قبل الزوال - 00:02:23

وهذا اسناد صحيح الى عامر منيار لكن لم يذكر الواسطة التي اخبرته بذلك اه على هذا يتوقف صحة السند بثبوت الواسطة الذين التي اخبرتهم هو الذي اخبره بذلك اه عن عبد الله بن الزبير مع ان الفاكهي - 00:02:40

وروى بعد ذلك بسند اخر عن عمرو بن دينار انه رأى عبد الله بن عمر ابو عبد الله بن الزبير وانهم يرميان رمى بعد ان رأى انهم رموا الجمرة بعد زوال الشمس وانهما اطال الوقوف - 00:02:56

وروى ايضا ابن ابي شيبة نحو من هذا انه ان ابا الزبير رأى انه او انه رأى ابن الزبير وعبيدة ابن عمير رميا بعد الزوال وهذا اقوم مما روي عنه كما تقدم الاثر المتقدم وفيه ذاك المبهم وهو ابلغ من المجهول لان المجهول قد تعلم يعلم - 00:03:11

لكن لا تعلم حالهم. وهذا لم تعلم عينه ولا حاله فهو مبهم السند الاول الذي روي عن عمرو بن دينار الذي ثبت عن عمرو ابن دينان في الاخبار او من اخبره انه ان امير المؤمنين قد رمى - 00:03:35

وعم عطا بن ابي رباح فقد روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان ابن جريج سأله عن الرمي فقال ارمي بعد الزوال قال فعاودته في ذلك فقال ذلك. يعني انه آآ اجابه بان الرمي لا يكون الا بعد الزوال وهذا صريح من قول عطاء. واسناد صحيح - 00:03:50

عنه وينظر هل جاء عنه بشيء وقول اخر انا لم اطلع على هذا لكن ذكره بعض السلف والفقهاء رحمة الله عليهم انهي عنه وينبغي التحقق في ثبوته عنه اما طاووس رضي الله عنه ورحمه فقد - 00:04:07

ثبت عنه باسناد صحيح عن ابن ابي شيبة انه آآ قال ارمي اذا طلعت الشمس وثبت باسناد صحيح عند ابن ابي شيبة ايضا اه انه رمى بعد الزوال فهو محتملا محتمل ان يقال عنه روايتان ومحتمل له اجاز وهذا وهذا لكن - 00:04:24

انه ثبت من فعله انه رمى بعد الزوال رحمه الله وهذا كما تقدم في هذه الاثار المنقولة والمسألة سبق الاشارة الى شيء منها الكلام عليها وذكر الادلة في هذا الباب - 00:04:43

وهو انه قول الجمهور وبقي خلاف الاحناء رحمة الله عليهم في في الرمي ذكر بعض الفقهاء كان صاحب المغني انهم اجازوا الرمي بعد قبل الزوال في يوم النفر الاول والموجود - 00:05:01

الكتب المعروف الكتب المعتمدة انهما اجازوه في يوم النفر الثاني في ثالث ايام التشريق في ثالث ايام التشريق ان هذا هو اه يعني المذكورة عنه عندهم في كتبهم انهم اجازوه وقالوا ما معناه؟ انه اذا جاز ترك الرمي - 00:05:15

الكلية في هذا اليوم التخفيف في الرمي قبل الزوال فانه من باب اولى ولا شك ان هذا ضعيف ضعيف هذا قد اه اه قدهم اه بينت في كتابه في في في جواب مختصر - 00:05:36

هو في اه في هذه في هذه المسألة وذكرت ان اه ان بعض من خالفوا بين اه ان هذا ليس بدليل ليس اه بدليل لان الواجب على المكلف اذا دخل في في عبادة اذا دخل فالواجب ان يؤديها على الوجه المشروع وان كانت في الاصل ليست واجبة فاذا دخل في وجب علي - 00:05:55

فكون هذا اليوم مثلا لا يجب اه الرمي فيه ويجوز النفر قبل هذا اليوم لا يدل على جواز الرمي فيه قبل الزوال وهكذا كل عبادة ليست بواجبة فانه ليس معنى عدم وجوه انه يجوز فيها ان يقدم فيها ما يقدم ويؤخر فيها ما يؤخر. مثل النافلة الانسان في صلاة النافلة - 00:06:15

من راتبة او سنة ضحى او ما اشبه ذلك من النوافل المطلقة والمقيدة هي في الاصل فاذا دخل فيها وجب عليه ان يرتبها كما رتب الشارع في قيامها في ركوعها وسجودها لا يجوز ان يقدم شيئا على شيء. وهذا بالاتفاق باتفاق اهل العلم - 00:06:39

فكما انه يرتب القيام ثم الركوع ثم السجود وهذا بالاتفاق. اه هو لا يلزمه الا اذا دخل فيها. وقبل الدخول وبالخيار. كذلك ايضا في عبادات الرمي هو قبل الدخول فيها بالخيار. لكن اذا دخل وجب ان يعمل كما كما امر الشارع الحكيم. كما نقول في الحج. الحج المشروع ليس بواجب - 00:06:59

الحج ليس ليس بفرظ اه قبل الدخول فيه لا يزال فاذا دخل فيه لزم ان يؤديه على الوجه المطلوب وكذلك العمرة ان يؤديها على الوجه المطلوب وهكذا في سائر العبادات - 00:07:19

وهذا اصل متكرر معروف من الادلة الثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام بل هو في الشريعة كلها لانه لا يجوز ان تؤخذ على الهوى او يقال ما دام انها ليست واجبة فيجوز لي ان اعمل ما شاء. لا - 00:07:33

فهذا الدليل استقلالا استقلالا لا يصح وفي بعض المسائل بالاجماع وفي بعض المسائل بالاجماع وبلا خلاف فبالاولى ان يلحق ما وقع فيه الخلاف مما من تكلم ليس على ثلج وعلى يقين ان يلحقه بالمسألة موضع اجماع واتفاق في وجوب الاخذ بما دلت عليه الشريعة في صفته - 00:07:48

وكما وقد جاء عن ابن عباس ايضا اثر اخر رواه البيهقي وغيره لو قال اذا انتفخ النار في لفظ اذا انتفج النهار فقد حل الرمي والصدر. وهذا الاثر لا لا يصح. وفي سنده رجل متروك - 00:08:16

اه لكنه حتى على فرض صحته فانه لا يدل على المقصود يعني وعلى المراد. ولا يدل على المقصود لان هذا مطلق والمطلق اذا عمل به في فرد من افراده فلا يحصل فيه العموم. فهل يحصل فيه الا لكن وان كان هو محتمل. وان كان هو في الحقيقة قد يقدم - 00:08:31

يقال انه قوله والصدر يدل على انه اراد خصوص يوم التشريق اي التشريق الاول وهو النفر الاول وهذا ظاهر وهذا وبالجملة كما تقدم فلا يصح ولو صح فانه قال اذا انتفج وفي لفظ اذا انتفخ - 00:08:53

وهذا يبين انه لم اه يطلق مجرد الرمي بمجرد طلوع الشمس ولم يقل اذا طلعت الشمس قال اذا انتفخ وفي لفظ انتفج وهذا يبين انه وعند انتفاخه ولا يكون الا عند حرارة الشمس وشدتها وشدة حرارة حرارتها وهو قيامها في وسط السماء وفي - 00:09:13

وهذا يدل على انه جعل لوقت الرمي وقتا خاصا وهو آآ انتفاخه وانتفاجه وهذا لا يكون الا عند الزوال او بالجملة ليس موافقا لقول من قال انه يرمى قبل الزوال - 00:09:33

لانهم لانهم اطلقوا هو رحمه الله ورضي عنه قال انه عند انتفاخه وهذا اما عند شدة الحرارة او عند الزوال وكل هذا على فرض ثبوته ولا يصح مع ان الثابت عنه - 00:09:49

اه موقوفا ومرفوعا انه رمى بعد الزوال كما ثبت عنه عند ابن ابي شيبة موقوفا وكما ثبت ايضا عنه في السنة عند اهل السنن انه ان النبي عليه الصلاة السلام وما بعد الزوال وهذا حديث واذان له اثار له اخبار والاخبار الصحيحة تؤيده من حديث جابر ومن حديث عائشة ومن حديث ابن عمر كما - 00:10:04

قدم الاشارة وها هو كما تقدم العمل بالسنة والاخذ بها هو يقي من الاختلاف الاضطراب وهذا واضح. ثم كما تقدم اشارة اليه انه ينبغي ان يعلم انه ليس سبب للزحام او سبب ما يحصل من من التدافع هو كون الرمي عند الزوال - 00:10:24

انما هو عدم اخذ الناس السنة وعدم تقيد عدم تقيده تقيده بذلك وعدم المعرفة بحقوق الاخرين. ولهذا في هذه السنة كثير من من الناس مع ان الحج افاق يوم الجمعة وكثير من الناس رغبوا في الحج الحجاج يأتون باعداد كثيرة وخاصة من داخل مكة - 00:10:49

ممن لا يمكن منعهم ولا ولا يتيسر آآ يعني آآ ولا يتيسر في في مسألة الحج منع مثلا من سبق ان حج ومع هذا فان كثيرا من الحجاج من حجوا وممن اخبروا انه تيسر لهم الرمي مع كثرة الاعداد الكثيرة - 00:11:09

هائلة وذلك انه كما لان الجمر بحمد الله حصل فيها من التوسيع وسعة الطرقات واختلاف طرق في من يذهب ثم يرجع ثم ايضا الخطة التي يعمل عليها منذ سنوات لكن في هذه السنة كانت القوة والصرامة فيه هو ازالة الافتراش - 00:11:29

ومنع حمل الامتعة وكان لها من اسباب النافعة والناجحة التي حصل بها آآ كثير من المقاصد الشرعية في التخفيف على الناس وفي ساعات المرمى. فكل هذا آآ يبين ذلك يبين ان انها ان الاسباب هي اسباب من الناس انفسهم لا من توقيتهم لا من سبق الاشارة اليه سبق - 00:11:49

اشارة الى ان هذه الامور وهذه المشاكل اذا لم تتفادى تحصل في غير في غير جمرته آآ جمرة في يوم النفر الاول عند الجمرة الصغرى قد تحصل عند اه عند الجمرة الكبرى اه عند وجود اسبابها من مضايقات الناس وافتراشهم وحمل الامتعة وما اشبه ذلك. فاسأل الله - 00:12:14

لي ولاخواني التوفيق والقبول الحسن مني وكرمه امين. اهلا وسهلا. اثابكم الله فضيلة الشيخ في ذهني سؤال يتعلق بقضية الملتزم. نعم. والدعاء عنده يا شيخ احسن الله اليك. هل وردت فيه - 00:12:34

حديثان عند اهل السنن وفيهما ضعف عبد الرحمن عبد الرحمن بن صفوان محي عبد الله بن عمرو ومن قوى مجموعة من اهل العلم وابن القيم رحمه الله قال عليكم واشار اليه وانه آآ الملتزم يكون ما بين الركن الى الباب وهو قيل انه الحطيم ومن عمل - 00:12:48

فهو حسن لا بأس به اه من جهة هذه الاخبار المنقولة عن النبي عليه السلام في لفظ قال رأيتهم وظعوا صدورهم او خدود اه وجوههم وايديهم وارزقوها بالكعبة. وهذا وهذا نوع من الابتهال لان الدعاء. هم. لان الاشارة باليدي لها ثلاثة - 00:13:10

كما في حديث عبد الله بن عباس انه استغفار ودعاء وابتهال. الاستغفار يكون بالاشارة بالاصبع. نعم. والدعاء يكون برفع اليدين على خلافه. هل هو يرفعهما الى الكتفين او يرفعهما ويجعله يجعلهما امام وجهه. نعم. والنوع الثالث الابتهال. الابتهال وهو مد اليدين - 00:13:30

وهو آآ نوع من التذلل والمبالغة في التذلل والانطراح والانكسار الله عز وجل اه ثم هذا يحصل حينما يكون في نسك او في غير نسك ويأتي ويسأل ربه سبحانه وتعالى عند بيته عند قبلة المسلمين فهذا جاء انه - 00:13:52

فعليه الصلاة والسلام هو واصحابهم. لكن الصحيح انه ليس له وقت محدود. اي نعم سواء فعله اول ما يقدم او عند الانصراف مثلا ليس له وقت محدود ولم يأتي تحديده في السنة فمن فعله فله قدوة. نعم. ومن تركه فله قدوة. نعم. بارك الله فيك. اذا هو - 00:14:14

يعتبر نوع من الابتهال نوع من المبالغة في الدعاء مبالغة في الدعاء نعم. نعم اثابكم الله بعد ان ان الله سبحانه وتعالى ويسر الحجيج اداء هذا النسك الله سبحانه وتعالى ان يتقبل من الجميع. هل يا شيخ احسن الله اليكم يعني - 00:14:35

يكون هذا له اثر في حياة الانسان بعد قدومه من هذه المناسك هل يكون هناك تغير؟ هل هناك اثار لقبول العمل احسن الله اليكم الواجب على الحاج حين من الله عليه بالحج - 00:14:53

ويسر الله له اداء هذا النسك. والنبي عليه الصلاة والسلام قال من حج فلم يرفث ولم يفسق. رجع من ذنوبك يوم ولدته امه. وقال الحج المبرور ليس له عمرة العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. والحديث المروي بن طلوع وحديث عامر الربيع حديث عمر بن الخطاب وابن مسعود. رضي الله عنه حديث - 00:15:06

صحيح تابعوا بين الحج والعمرة فانه من ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد. والذهب والفضة لمن من الله عليه باداء هذا فهي نعمة عظيمة. فينبغي عليه المحافظة على هذه النعمة نعمة عظيمة. اه بالمحافظة عليها والاستمرار على الطاعة - 00:15:28

الاستمرار على الخيرات. فهو الان رجع يرجى ان يكون نقيا من الذنوب. نقيا من الخطايا مثل الطفل الصغير الذي لتوه ولد. الله اكبر. الله. يعني هو هو ليس معنى ذلك انه الطفل الصغير معا ليس له حسنة. لا - 00:15:48

يعني كالطفل الصغير من سيئاته. نعم. نعمة. اما حسناته باقية التي مضت وعملها وما قدم باقي. لكن في جانب وازالة الذنوب والخطايا كأنه لتوه خرج الى الدنيا ليس عليه تبعة - 00:16:06

في ذنوبه آآ نعمة عظيمة حينما يمن الله العبد بذلك فلهذا آآ عليه ان يستمر وعليه يجتهد ويزداد من ثم لا يدري متى يفجأه الاجل ومن رحمة الله سبحانه وتعالى - 00:16:26

ان يزداد العادل من الخير حتى يقبض على عمل صالح. واذا احب الله عبدا قبضه على عمل صالح. واو اذا اراد الله به خيرا كما في الحديث المروي من طرق - 00:16:44

ومن اعظم الاعمال الصالحة ان يكون اه على هذا العمل الصحيح الحج. واذا كان العبد عمل ادى الحج ثم بعد ذلك واصل عمل الخير فانه ممن ختم له بعمل صالح - 00:16:54

عظيم وهو الحج وصله باعمال صالحة بعد ذلك فعلى من وفقه الله ان يشكره سبحانه وتعالى ثم من اعظم ما العبد على ذلك هو ان يحتقر عمله يقول يحتقر عمله مهما قدم لا يرى عمله شيئا ابدا - 00:17:10

هذا من اعظم المعينات والاستمرار. معنى انه مهما عمل مهما آآ ادى مهما اجتهد في الطاعة من ذكر من صلاة من حج فان الواجب كثير والعبد مقصر فهذا يعينه الله عز وجل وييسره ويعان على شكره وذكره سبحانه وتعالى. نعم نعم اثابكم الله وبارك الله - 00:17:29

فيكم وتقبل من الجميع امين احسن الله اليكم نعود الى القاعدة التي توقفنا عندها. نعم القاعدة الخامسة والعشرون بعد المئة. نعم قال المؤلف رحمه الله تعالى النية تعم الخاص وتخصص العام بغير خلاف - 00:17:55

وهل تقيد المطلق او يكون استثناء من النص على وجهين فيهما فهذه اربعة اقسام. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين المصنف رحمه الله تعالى في هذه القاعدة - 00:18:12

وهي قاعدة النية هل تعمم الخاص وتخصص العام هو تقيد المطلق او تكون استثناء المنص. نعم. ثم ذكر ان في بعضها خلاف وهو في الحقيقة فيها خلاف الجميع لكنه اراد - 00:18:30

ان هنالك ان بعضها ليس في خلاف المذهب في مذهب احمد رحمه الله وبعضها بخلاف المذهب في خلاف الى هذه القاعدة فيها خلاف مسألة التعميم في مسألة التعميم الخاص تعميم الخاص - 00:18:46

تخصيص العام ايضا آآ لكن وان كان الجمهور على هذه على آآ على مسألة تخصيص العام هذه النية او هذه القاعدة هي في الحقيقة فرع من القاعدة الكبرى. وهي قول وهي قول قولهم الامور بمقاصدها. هذي قاعدة عظيمة - 00:19:04

من القواعد الكبرى الخمس. نعم وهذه القاعدة مستندة الى قول النبي عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات انما الاعمال من نيات. وهذه احدى القواعد الخمس التي هي الامور بمقاصدها اليقين لا يزول بالشك. نعم. الضرر - 00:19:25

يزال المشقة تجذب التيسير العادة محكمة هذه القواعد او محكمة يقال المحكم محكم. هذه القواعد هي الاصول في اه جميع القواعد المتفرعة عنها. نعم. وربما تفرع عنها قواعد هي في الحقيقة انه نوع من القواعد الكبرى - 00:19:44

وهي كثيرة مبسوطة في كلام اهل العلم في كتب القواعد. لكن هذه القاعدة وقولها الامور بمقاصدها تدخل في ابواب العبادات وفي ابواب المعاملات. ليست خاصة في ابواب العبادات. كما قد يتبادر لا هي تدخل في المعاملات - 00:20:04

وتدخل في ابواب النكاح والعقود داخلة دخولا واضحا بينا فلهذا تفرع عنها قواعد كثيرة. منها هذه القاعدة وعلى هذا اه كما تقدم لنا فرع منها ودليلها قول النبي عليه انما الاعمال بالنيات - 00:20:23

واذا علمنا ان دليلها ان قوله عليه انما الاعمال بالنيات تحقق لنا ان كل ما وقع الاختلاف فيه نعم هل هو داخل في مراد المتكلم اوليس داخلا هل هو داخل في اه عموم لفظه؟ او ليس - 00:20:47

داخلا في عموم لفظه فالاصل ان نرجع الى مراد المتكلم اذا كان لفظه محتملا للدخول وعدمه وهذا مما يبين لك الترجيح في المسائل والقواعد الفقهية وكذلك القواعد الاصولية التي يحصل فيها خلاف. عليك ان ترجع القاعدة المتفرعة الى - 00:21:07

فعصرها الذي تفرعت منه وتنظر الى الدليل الذي استدل به فانه يكون مرجحا في مقام الخلاف وما دام ان الاصل عندنا ان النية انه انما الاعمال بالنيات وانها تدخل في ابواب الفقه كلها. وان الشافعي رحمه قال انه يدخل انها تدخل في سبعين بابا من ابواب الفقه - 00:21:33

فانه آآ الاصل ان نقدم النية وذلك ان النية هي الاصل والعمل يختلف بحسب قصدي العامل والكلام يختلف بحسب قصد المتكلم. ولهذا قال المصنف رحمه الله ان النية تعمم الخاص - 00:21:59

وتخصص العام من جهة ان الاصل هو الرجوع للنية. نعم. وايضا الى قاعدة اخرى متفرعة عن هذه القاعدة الكلية وهي ان العبرة في العقود بالقصود والمعاني لاهل الالفاظ والمباني وهذي ايضا تقدم الاشارة اليها في شيء من القواعد السابقة وترجح ايضا ان ان - 00:22:22

النية هي المعتبرة ان ان ان القصور في العقود معتبرة وان من لم وان من لم يعتبر القصور اظطرب كلامه. الله اعلم. اثابكم الله فظيلة الشيخ عبد المحسن ابن عبد الله الزامل على ما قدمتم - 00:22:53

في هذا اللقاء الطيب المبارك واشكر لمن شاركنا في هذه الجلسة الطيبة المباركة اخي عبد الله بن عبد المحسن الزامل واخي الشيخ فهد الحسين اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك في الجميع. وان يجعل هذا العمل في ميزان حسنات - 00:23:14

الشيخ عبد الله ابن عبد المحسن الزامل والشكر لكم احبتي الكرام موصول يا من شاركتمونا عبر اثير اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية في نهاية هذا اللقاء الطيب المبارك نستودعكم الله على امل اللقاء بكم في حلقة قادمة من حلقات هذا البرنامج الى ذلك الحين - 00:23:33

استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته قدمت لكم اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية القواعد الفقهية شرح كتاب تحفة اهل الطلب في تجريد اصول قواعد ابن رجب - 00:23:53

للشيخ عبدالرحمن بن سعدي يرحمه الله ضيف اللقاء فضيلة الشيخ عبد المحسن ابن عبد الله الزامل تقديم يعقوب بن موسى الحافظ تنفيذ عبد الكريم ابن احمد المجحد يتمثل بها وان اه تسمع منه بعض العبارات التي تأنس بها فقال انت ظابية يعني يشبهها مثلا

بالغزال ونحوها او ما اشبه ذلك - 00:24:17
استدرجته وخادعته قالت قل لي كذا وقل لي كذا. نعم. فقال لها ذلك فقال ارجع خذ خذ بها او قال خذ زوجتك آآ هي او خذها فلم تطلق او كما قال رضي الله عنه. الله. فلم يسعفها على مرادها. وذلك انه ما قصد - 00:24:51
مع ان له صريح الا هو صريح وهذا يبين لنا ان ان احيانا السرائح اللفظ الصريح وان قلنا ان لفظ الصريح لا لا تشترط فيه النية بالاجماع فانها ايضا تشترط فيه النية بالاجماع - 00:25:14
يعني اللفظ الصريح نقول يعني كما كما يقال مثلا من القواعد ان الصريح لا يحتاج الى نية. الصريح ما يحتاج الى نية. صحيح. مثلا من قال لزوجته طالق هذا ما يحتاج الى نية - 00:25:34
مثلا من قال مثلا بعتك هذا الكتاب اشتريت منك هذا الكتاب ما قال والله انا راتبي انا راتبي ذلك الاعارة مثلا او قال اعرتك قال اردت بالشراء البيع لا الصريح في بابه لا لا لو قال لزوجتي انت علي كظهر امي فهو صريح - 00:25:47
في بابي لو لو قال لاردت الطلاق نقول لا الصريح في بابه لا يصرف الى غيره. نعم. اه لكن الذي يحتمل هو غير الصريح فهذه المسألة كما تقدم احيانا نقول ان الصريح لا يحتاج الى نية - 00:26:07
كذلك نقول الصريح يحتاج الى نية ولا مراقبة بين وهذه نبه عليها القرافي رحمه الله في بعض كلامه في الفروق رحمه الله واشار الى هذا بل ذكر هو ان الصريح - 00:26:27
يحتاج الى نية بالاجماع ولا يحتاج الى نية بالاجماع. قال ليس بتناقض. ليس بتناقض وذلك انما هو انه لو قال مثلا انت طالق ولم يرد انشاء الطلاق انشاء الطلاق سبق الى لسانه - 00:26:40
او خدع او خدع مثلا. مثل هذه القصة. مثل هذه القصة فهذا ليس بطلاق. لانه اصلا ما قصد انشاء الطلاق. نعم. فكما لو سبق على لسانه اطلق الطلاق ولم يقصده. بخلاف ما لو اطلق الطلاق ولم يرد استعماله في معناه. فرق بين - 00:26:58
الطلاق بلفظه الصريح وبين استعمال الطلاق استعمال الطلاق واطلق على افضل الصلاة. فلو قال مثلا انت طالق فهذا لفظ صريح لو قال انا يعني اطلقه هازل او لاعب نقول يقع قال ما قصدت الطلاق؟ نقول انت تلفظت به قاصدا - 00:27:18
اللي لفظ الطلاق كونك ما قصدت المعنى واستعمال المعنى هذا لا ينفعك لا ينفعك. ولهذا قالوا فرق بين من تلفظ به غير قاصد لانشائه. نعم. مثل اه لو سبق الى لسانه - 00:27:38
او اطلقه ولم يرد. مثل قال انت طالق يعني من هذا القيد. من هذا الوثاق مثلا او ما اشبه ذلك اه او مثلا يعني حلف عليه ان تطلق نفسه فقال انت طالق منه معنى اطلقي نفسك منه مثلا اذا دلت القرينة. فهذه امور - 00:27:53
تبين تبين ان ان النية في مثل هذا معتبرة وهذا كما تقدم هو الاصل عندنا حينما ولهذا قال المصنف رحمه الله في هذا التقسيم انها تعمم الخاص يعني على الصحيح كما سيأتينا بيان في الامثلة ان - 00:28:12
تجعل الخاصة عاما بقصده. نعم. ما نجعله لنفس ما تلفظ به لا لان لفظه محتمل لعدة معاني كذلك تخصص العام طبعا الافضل يحتمل عدة معاني ومع ذلك نخصص لبعض افراده لانه قصد آآ فردا من افراده وكذلك تقييد المطلق او استثناء من النص - 00:28:33
كما تقدم وهذا سيأتينا ان شاء الله بيانا في الامثلة فيك نصنف والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اشكركم باسم المستمعين الكرام فضيلة الشيخ عبد المحسن ابن عبد الله الزامل على ما قدمتم - 00:28:56
في هذه الدقائق الماضية المباركة اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلها في ميزان حسنات الجميع الشكر موصول لزميلي عبد الله بن عبد المحسن الزامل الذي سجل لنا هذا اللقاء احبتي المستمعين الكرام نحن واياكم باذن الله تعالى على موعد - 00:29:15
في الاسبوع القادم في مثل هذا الوقت الى ذلك الحين نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:29:30